

## وزارة الدفاع

المديرية العامة للعقود والمبادرات

اعلان مناقصة عامة رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٤

تجهيز وقود طائرات نوع (AVGAS100LL) والطائرات المسيرة (CH-5) ووقد الطائرات المسيرة اسكان ايكيل نوع (C10)

العدد :  
التاريخ :

الى : المسادة

١/ اعلان مناقصة عامة رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٤

تجهيز وقود طائرات نوع (AVGAS100LL) والطائرات المسيرة (CH-5) ووقد الطائرات المسيرة اسكان ايكيل نوع (C10)

يسر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبادرات بدستور مقدم العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتجهيز وقود طائرات نوع (AVGAS100LL) والطائرات المسيرة (CH-5) ووقد الطائرات المسيرة اسكن ايكيل نوع (C10) مع ملاحظة ما ياتي:

١. على مقدم العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبادرات من الساعة (١٤٠٠) الى الساعة (١٥٠٠) وعلى الايميل : [Modg.Contracts@ucdn.iraqi-mod.org](mailto:Modg.Contracts@ucdn.iraqi-mod.org) وكما موضحة في التعليمات الى مقدم العطاءات .
٢. متطلبات التأهيل المطلوبة : ( تجهيز وقود طائرات نوع (AVGAS100LL) والطائرات المسيرة (CH-5) ووقد الطائرات المسيرة اسكن ايكيل نوع (C10) مع ملاحظة ما ياتي :

٣. يمكن مقدم العطاء المؤهلين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري ( كتاب رسمي ) معنون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبادرات وبعد تفع قيمة البيع البالغ (٥٠٠,٠٠٠) فقط خمسة

٤. يتم تسليم العطاءات الى المواطن الاتي : وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية ( كراده مريم ) في الموعد المحدد لغاية الساعة (٢٠٠٠) من يوم الاحد المصادف ٦ / ١٠ / ٢٠٢٤ ، العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدم العطاءات او ممثلهم الراغبين في الحضور في المواطن الاتي : وزارة الدفاع / بغداد /غرب جسر الجمهورية ( كراده مريم ) في الساعة (١٣٠٠) من يوم الاحد المصادف ٦ / ١٠ / ٢٠٢٤ .

٥. اعلان المناقصة للمرة من يوم الاحد المصادف ٢٢ / ٩ / ٢٠٢٤ ولغاية الساعة (١٤٠٠) من يوم الاحد المصادف ٦ / ١٠ / ٢٠٢٤ .

٦. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية (٤,٨٣,٠٠٠,٠٠٠) فقط اربعة ملايين واربعمائة وثلاثة وعشرين مليون دينار عراقي لا غيرها .

٧. فترة التجهيز ( ) يوم تقويمي .

٨. المنشأ: امريكي ، اواني

٩. تقديم التأمينات الأولية بنسبة (%) من الكلفة التخفيتة على شكل صك مصدق او خطاب ضمن او سلسلة صادر من مصرف حكومي او مصرف محمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع /المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تثبت العناوين الوظيفية لمصدري خططات الضمان وان يكون تأثراً لمدة ستة اشهر .
١٠. تقديم التأمينات النهائية على شكل خطاب ضمن حسن تنفيذ العقد بنسبيه (%) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاختلاط وقبل توقيع العقد وان لا يكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف محمد لدى البنك المركزي العراقي بالنسبة للشركات العراقية والشركات الأجنبية التي لديها تمثيل في العراق ومصرف محمد لدى المصرف العراقي للتجارة (TBI) بالنسبة للشركات الأجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .
١١. ان يقدم مقدم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم الممتنعة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون معنون الى وزارة الدفاع مع تأثيره منهجه الهيروية الضريبية والرقم الضريبي ويلتم بحسب ما يزيد براءة ذمة عن الاختلاط .
١٢. يحق للطرف الاول مصادرة التأمينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند توقيعه عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاختلاط او عند سحب مقدم العطاء لعطايه خلال فترة ت有效期ه وبعد غلق المناقصة او رفض التصحيح على اخطائه الحسابية في العطاء وانكارها على قرار الاختلاط وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٤) لسنة ٢٠١٤ .
١٣. تقديم براءة ذمة صفرة من دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .
١٤. يتم استثناء رسوم الطبع بنسبة (%) ثلاثة ملايين من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطبع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ ووفقاً للأصول والرسم المالي البياني رقم (١٠٠٠١) واحد بالاف من قيمة العقد حتى ان لا يزيد عن (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥ .
١٥. لا يجوز لمنصبى دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة .
١٦. تلتزم الشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق بحسب كتاب من نقابة المحاسبين والمحاسبات او جمعية المحاسبين يزيد سلامية المؤقت القانوني للمحاسب الذي يقام المسابقات الخاتمة ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين .
١٧. تدوين اسعار فقرات استمرارات العطاء (القسم الرابع والقسم السادس ) ومبلاوه الاهمالي بالمداد ويحول على السعر المدون كتابة في حالة اختلافه عن السعر المدون رفما وكما يحول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبالغ الفقرة والا وردت فقرة او فقرات لم يتكون السعر ازانها ففي هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود الكميات المدونة ازانها مشمولة بالسعر الاهمالي للعطاء .

١٨. تقدم الشركة الباقية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .
١٩. تلتزم الشركة بتقديم قيمة بالاعمال المماثلة المنجز فمعززة بتاليه جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطبقة للمنقصة .
٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنوانا للمراسلات والتلبيفات وعلى الشركة البلاغ بكل تفاصيله بطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة ايام من تاريخ حصوله .
٢١. في حالة تحقق دعوى بنية الطرف الثاني يحق للطرف الاول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧ .
٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمها قانون ضريبة الدخل العرقى (١٢) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتطبيقاته .
٢٣. يتحمل من ترسو عليه المنقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .
٢٤. يلتزم مقدمو العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد: س ل ٦١٢٢٥٤٣/٢٧/٢٠١١/٢٢ في .
٢٥. لايجوز ل تقديم العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المنقصة او اجراء اي تعديل عليها .
٢٦. في حالة اشتراك اكثر من منافس في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤولتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذ على ان يقدم عقد المشاركة مصادق عليه اصوليا مع العطاء .
٢٧. في حالة الغاء المنقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمنقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات .
٢٨. لايجوز لمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكبر من عطاء واحد في المنقصة الواحدة .
٢٩. للإستفسار يتم الاتصال بـ: [Moddg.Contracts@ucidn iraqi-mod.org](mailto:Moddg.Contracts@ucidn iraqi-mod.org)
٣٠. في حالة مصادقة تاريخ الفتح عطلة رسمية فيكون تاريخ الفتح اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه يوم رسمي .
٣١. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الاعلان وخلال ايام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠) ولغاية (١٢٠٠) .
٣٢. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او طلب العطاءات .
٣٣. يتحمل من ترسو عليه المنقصة اجور المشر و الاعلان لآخر اعلان عن المنقصة .

٤٤. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهداً بعلم وجود مطالبة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة十 يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الالامنة على أن يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الالامنة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتعدى الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس أو فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ أو شطب الدين كإخلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الالامنة على شرط أن يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الالامنة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتعهد الشركات الأجنبية بعدم اجراء أي مطالبة قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجيب العراقي بعد الالامنة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التسلل للخير عن جزء او كل الدين بصفة رضالية او قضائية .

٤٥. تلزم الشركة التي تحمل عليها المتأصلة بتحميل وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠) مائة زراعية ولا يتم تسوية المستحقات النهائية المترتبة الإبداع جلب كتاب تأييد بجهيز الشتلات من وزارة الزراعة .

٤٦. تلزم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المتأصلة ( ) وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط رقم ٢٧١٢١٢٢٢٠١٦/١٢/٢٢ مع فرق (CD) لأغراض توضيحية .

٤٧. في حالة عدم التزام مقدم العطاءات بما تتطلب الوثائق القياسية للمتأصلة بكافة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء .

٤٨. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية .

٤٩. للعزيز من المعلومات يمكن زيارة الموقع الالكتروني لوزارة الدفاع :

[www.mod.mil.iq](http://www.mod.mil.iq)

للإجابة على استفساركم مراسلا على البريد الالكتروني :

[moddg-contracts@mod.mil.iq](mailto:moddg-contracts@mod.mil.iq)

المديرية العامة للعقود والبيعـات

كـ ٩ / ٤٠٢٤